

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[82] هذا كله، عدا عن أن نفس ثويبة لم يعلم لها إسلام، حتى لقد قال أبو نعيم: لا أعلم أحدا أثبت إسلامها غير ابن مندة، مع أنها قد توفيت سنة سبع من الهجرة (1). وأي نعمة أعظم من إرضاعها له صلى الله عليه وآله ؟ !. وبعض من تأخر قد نقل: أنها أسلمت (2). ولعله استند في ذلك إلى قول ابن مندة، أو استفاد ذلك مما ينقل عن بر النبي الأكرم صلى الله عليه وآله بها (3). وقال العسقلاني: (... وفي باب من أرضع النبي (ص) ما يدل على أنها لم تسلم) (4). وعلى كل حال، فإن كل ما تقدم، وسواه، يجعلنا نشك كثيرا، في أن تكون ثويبة قد أرضعت رسول الله، وحمزة، وأبا سلمة، بلبن ولدها مسروح ليكونوا جميعا أخوة من الرضاعة. تنازع الطنر في رضاعه: وروى مجاهد، قال: قلت لابن عباس: وقد تنازعت الطنر في الرضاعة (1) راجع: سيرة مغلطاي ص 8 وتاريخ الخميس ج 1 ص 222 والوفاء ج 1 ص 107 وذخائر العقبى ص 59 والسيرة الحلبية ج 1 ص 87، وفتح الباري ج 9 ص 124 والاصابة ج 4 ص 257 وإرشاد الساري ج 8 ص 31 وصفة الصفوة ج 1 ص 62 وزاد المعاد ج 1 ص 19 وشرح الأشعر اليمني على بهجة المحافل ج 1 ص 41 وأسد الغابة ج 5 ص 414 والسيرة النبوية لدحلان ج 1 ص 25 وقاموس الرجال ج 10 ص 417. (2) راجع: اعلام الوری ص 6 وكشف الغمة ج 1 ص 15 والبحار ج 15 ص 337 وبها مشه عن: المناقب ج 1 ص 119 عن كتاب العروس للطبري. (3) راجع: ذخائر العقبى ص 259 وصفة الصفوة ج 1 ص 62. (4) الاصابة ج 4 ص 257. (*)